بسم الله الرحمن الرحيم

تطور
الفكر الأصولي
الحنفي

(دراسة تاريخية تحليلية تطبيقية)

تأليف
الدكتور هيثم خزنة

دار الرازي

المؤلف: الدكتور هيثم خزنة
عنوان الكتاب:
تطور الفكر الأصولي الحنفي
عدد الصفحات : ٤٧٠صفحة
قياس القطع : ١٧×٢٤

تمت المراجعة والتصحيح والإخراج
في دار الرازي للطباعة والنشر والتوزيع

دار الرازي

ص.ب ٩٢٧٦٠١ عمان ١١١٩٠ الأردن
تلفون: ٤٦٤٦١١٦
فاكس: ٤٦٤٦١٠٦
Email:alrazi003 @yahoo.com
www.alrazi.net

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

الإهداء

إلى من أنارا لي طريق الخير والعلم

ويسرا لي دروبه

إلى أهل الفضل وأهل العطاء ...

إلى أبي وأمي

وإلى رفيقتي في هذا الطريق

ومعينتي في كل ضيق ...

إلى زوجتي

وإلى إخوتي وأبنائي وكل من له فضل علي يرجو الله ورسوله

أهدي هذا الكتاب

فهرس الموضوعات

المقدمة ١٧

التمهيد: تطور الفكر الإسلامي ٢١

تعريف الفكر الإسلامي ٢١

استمداده ٢٣

أفراده ٢٣

الباب الأول: تطور الفكر الأصولي الحنفي

دراسة تاريخية تحليلية

الفصل الأول: الفكر الأصولي في تطوره ٢٧

المبحث الأول: تعريف الفكر الأصولي ٣٠

المبحث الثاني: نشأة علم الأصول ٣٢

المبحث الثالث: تدوين علم الأصول ٣٦

أول من دون علم الأصول ٣٧

دعوى الشيعة الإمامية ٣٨

دعوى بعض الحنفية ٣٩

المبحث الرابع: الفكر الأصولي بعد القرن الثاني الهجري ٤٢

الفصل الثاني: أصوليو الحنفية ٤٥

الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت ٤٧

الإمام أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري ٤٨

الإمام أبو عبد الله محمد بن حسن الشيباني ٤٨

عيسى بن أبان بن صدقة ٤٨

محمد بن سماعة ٤٩

أبو صالح السجستاني ٥٠

أبو خازم القاضي ٥٠

علي القمي ٥١

أبو سعيد البردعي ٥١

محمد بن عيسى ٥١
أبو منصور الماتريدي ٥١
أبو الحسن الكرخي ٥١
أبو علي الشاشي ٥٢
الجصاص ٥٤
أبو زيد الدبوسي ٥٦
الصَّيْمَري ٥٧
فخر الإسلام البزدوي ٥٨
السرخسي ٦١
صدر الإسلام البزدوي ٦٤
حسام الدين الصدر الشهيد ٦٤
علاء الدين السمرقندي ٦٥
اللامشي ٦٦
علاء الدين الأسمندي السمرقندي ٦٧
أبو القاسم السمرقندي ٦٧
أبو المفاخر الكردري ٦٧
عبد العزيز النسفي ٦٧
أحمد الغزنوي ٦٨
نجم الدين الحفصي ٦٨
الموفق الخاصي ٦٨
حسام الدين الأخسيكثي ٦٨
مختار الغرميني ٧٠
أبو المظفر البخاري ٧٠
عمر الخبازي ٧٠
ابن الساعاتي ٧٢
ركن الدين السمرقندي ٧٤
أبو البركات النسفي ٧٤
إسماعيل بن خليل ٨٠
صدر الشريعة ٨٠
علاء الدين ابن التركماني ٨٦
ابن الحرّانية المارديني ٨٦

- الفناري ٨٦
- ابن الهمام ٨٦
الشاهر وردي مصنفك ٨٧
- ملا خسرو ٨٨
الكرماستي ٨٩
أمير باد شاه ٨٩
الأقصرائي ٨٩
- الخطيب التمرتاشي ٨٩
كافي البسنوي ٩٠
الخادمي ٩٠
محب الله البهاري ٩٠
مستقيم زاده ٩١
ابن يمليخا ٩١

الفصل الثالث: مراحل تطور الفكر الأصولي الحنفي ٩٣

المبحث الأول: الطور الأول: مرحلة النشأة ٩٦

المطلب الأول: أثر عبد الله بن مسعود ﷺ ٩٧

مكانة ابن مسعود ٩٧
أثر ابن مسعود في فقه أهل العراق ٩٨
أثر ابن مسعود في الفقه الحنفي ٩٩

المطلب الثاني: أثر إبراهيم النخعي ١٠١

أثر إبراهيم النخعي في الفقه الحنفي ١٠١
دعوى الدهلوى ١٠١

المطلب الثالث: أثر الإمام أبي حنيفة وصاحبيه ١١٠

ما ورد عن الإمام أبي حنيفة من مرويات في الأصول ١١٠
ما ورد عن الصاحبين من مرويات في الأصول ١١٢
استقلالية الصاحبين ١١٤

المطلب الرابع: أثر تلاميذ الأصحاب ١١٨

أثر عيسى بن أبان ١١٨
هل ما أورده ابن أبان في كتبه ينقله عن محمد بن الحسن؟ ١٢٠
اعتراض وجواب ١٢١

التطور الاصطلاحي عند عيسى بن أبان ١٢٥
خبر الواحد فيما تعم به البلوى عند عيسى بن أبان ١٢٦
المطلب الخامس: أثر شيوخ المذهب في القرن الثالث الهجري ١٢٩
المطلب السادس: خصائص الفكر الأصولي الحنفي في مرحلة النشأة ١٣١
المبحث الثاني: الطور الثاني: مرحلة التدوين ١٣٣
المطلب الأول: أثر المدرسة العراقية الأصولية ١٣٤
أثر الكرخي ١٣٤
اجتهادات الكرخي الأصولية وموقف المتأخرين منها ١٣٥
مصادر تعرف منها آراء الكرخي الأصولية ١٣٦
أثر الجصاص ١٣٨
خصائص مدرسة العراق الأصولية ١٤١
الخاصية الأولى: بناء الأصول على الفروع الفقهية المروية عن الأئمة ١٤١
الخاصية الثانية: بناء أصول المذهب بما يتوافق مع أصولهم الكلامية الاعتزالية... ١٤١
المطلب الثاني: أثر المدرسة السمرقندية الأصولية ١٥١
خصائص مدرسة سمرقند الأصولية ١٥٤
اعتراض وجواب ١٥٥
التقارب بين طريقتي السمرقنديين والمتكلمين (الشافعية) ١٥٦
المطلب الثالث: أثر الإمام الدبوسي ١٥٩
المطلب الرابع: أثر الإمامين البزدوي والسرخسي ١٦٤
المطلب الخامس: نسبة المسائل الأصولية المُخرَّجة إلى الإمام أبي حنيفة وصاحبيه ١٦٦
دعوى الدهلوي ١٦٦
الرد على دعوى الدهلوي ١٦٦
المطلب السادس: خصائص الفكر الأصولي الحنفي في مرحلة التدوين ١٧٢
المبحث الثالث: مرحلة الاستقرار ١٧٥
المطلب الأول: ظهور طريقة الجمع ١٧٦
المطلب الثاني: ظهور المتون الأصولية ١٨١
المطلب الثالث: ركود الفكر الأصولي الحنفي ١٨٣

الباب الثاني: تطور الفكر الأصولي الحنفي

دراسة تطبيقية

الفصل الأول: الاختلافات الأصولية بين مدرستي العراق وسمرقند في المسائل المتعلقة بدلالة الألفاظ الظاهرة على معانيها وأثرها في أصول الفقه الحنفي ١٨٩

المبحث الأول: المسألة الأولى: حكم اللفظ الظاهر والنص ١٩٢

مذهب العراقيين والسمرقنديين ١٩٤

المبحث الثاني: المسألة الثانية: موجب العام ١٩٦

المطلب الأول: سبب ظهور المسألة ١٩٧

المطلب الثاني: مذهب العراقيين ١٩٩

منهج العراقيين ٢٠١

الأسس التي قام عليها منهج العراقيين ٢٠٢

المطلب الثالث: مذهب السمرقنديين ٢٠٦

منهج السمرقنديين ٢٠٦

الأسس التي قام عليها منهج السمرقنديين ٢٠٦

التقارب بين منهج السمرقنديين ومنهج المتكلمين من الشافعية ٢٠٩

المطلب الرابع: ما استقر عليه المذهب ٢١٠

المبحث الثالث: المسألة الثالثة: تأخير البيان ٢١٣

المطلب الأول: مذهب العراقيين ٢١٥

المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٢١٨

المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٢٢٠

المبحث الرابع: المسألة الرابعة: اشتراط الاستقلالية في الدليل المخصص ٢٢٢

المطلب الأول: مذهب العراقيين ٢٢٤

المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٢٢٨

تناقض مذهب السمرقنديين ٢٢٩

المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٢٣٢

المبحث الخامس: المسألة الخامسة: الزيادة على النص ٢٣٣

المطلب الأول: مذهب العراقيين ٢٣٥

التحقق من توفر الشرطين ٢٣٨

حمل المطلق على المقيد عند العراقيين ٢٣٩
المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٢٤٢
المرحلة الأولى ٢٤٢
الاختلاف بين منهج السمرقنديين في هذه المرحلة ومنهج الشافعية ٢٤٣
المرحلة الثانية ٢٤٤
حمل المطلق على المقيد عند السمرقنديين ٢٤٥
اختلاف العراقيين والسمرقنديين في تعليل عدم جواز الحمل في الصورة الثانية. ٢٤٦
أساس الخلاف في تعليل عدم جواز الحمل عند العراقيين والسمرقنديين ... ٢٤٧
المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٢٥٠
ما استقر عليه المذهب في حمل المطلق على المقيد ٢٥١
المبحث السادس: المسألة السادسة: تخصيص العموم بخبر الواحد والقياس ٢٥٢
المطلب الأول: مذهب العراقيين ٢٥٣
المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٢٥٦
المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٢٥٨
العام الذي خرج منه بعض أفراده بالنسخ ٢٥٨
المبحث السابع: المسألة السابعة: اشتراط الاستغراق في اللفظ العام ٢٦١
المطلب الأول: مذهب العراقيين ٢٦٢
أولاً: مذهب عيسى بن أبان ومحمد بن شجاع الثلجي وأبي الحسن الكرخي ٢٦٣
ثانياً: مذهب الجصاص ٢٦٤
ثالثاً: مذهب بعض العراقيين ٢٦٦
المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٢٦٩
المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٢٧١
المبحث الثامن: المسألة الثامنة: موجب الأمر والنهي ٢٧٣
المطلب الأول: مذهب العراقيين ٢٧٤
المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٢٧٦
المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٢٧٨
المبحث التاسع: المسألة التاسعة: الأمر المطلق هل هو على الفور أو على التراخي وهل يقتضي التكرار أو المرة الواحدة ٢٧٩
المطلب الأول: مذهب العراقيين ٢٨٠
المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٢٨٥

المرحلة الأولى ٢٨٥
المرحلة الثانية ٢٨٦
المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٢٨٧
المسألة الأولى: الأمر المطلق هل هو على الفور أو على التراخي ٢٨٧
المسألة الثانية: هل يقتضي الأمر المطلق التكرار أو المرة الواحدة ٢٨٩
الفصل الثاني: الاختلافات الأصولية بين مدرستي العراق وسمرقند في المسائل المتعلقة بالأصول الكلامية وأثرها في أصول الفقه الحنفي ... ٢٩٣
المبحث الأول: الأصول الكلامية لمدرستي العراق وسمرقند ٢٩٦
المطلب الأول: التحسين والتقبيح العقليين ٢٩٧
أولاً: مذهب المعتزلة والماتريدية ٢٩٨
ثانياً: مذهب الأشاعرة ٢٩٩
المطلب الثاني: تعليل أفعال الله تعالى ٣٠٠
أولاً: مذهب المعتزلة ٣٠٠
ثانياً: مذهب الأشاعرة ٣٠١
ثالثاً: مذهب الماتريدية ٣٠٢
المطلب الثالث: خلق أفعال العباد ٣٠٤
أولاً: مذهب الجبرية ٣٠٤
ثانياً: مذهب القدرية ٣٠٤
ثالثاً: مذهب المعتزلة ٣٠٤
رابعاً: مذهب الأشاعرة والماتريدية ٣٠٦
المبحث الثاني: المسائل الأصولية المتعلقة بالأصول الكلامية ٣٠٨
أولاً: هل الحسن من مدلولات الأمر أو من موجباته ٣٠٨
ثانياً: التكليف بالمستحيل ٣١٢
ثالثاً: حكم الأفعال قبل ورود الشرع ٣١٤
رابعاً: تكليف الكفار بفروع الشريعة ٣١٤
خامساً: النسخ قبل التمكن من الفعل ٣١٤
سادساً: التحريم والتحليل المضافين إلى الأعيان حقيقة أو مجازاً ٣١٥
سابعاً: مسألة علاقة الحكم بالعلة ومسألة تخصيص العلة ٣١٥
المبحث الثالث: المسألة الأولى: حكم الأفعال قبل ورود الشرع ٣١٦
المطلب الأول: مذهب العراقيين ٣١٨

المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٣٢٥
المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٣٣١

المبحث الرابع: المسألة الثانية: تكليف الكفار بالشرائع ٣٤٠
المطلب الأول: مذهب العراقيين ٣٤١
المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٣٤٣
المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٣٤٥

المبحث الخامس: المسألة الثالثة: النسخ قبل التمكن من الفعل ٣٤٦
المطلب الأول: مذهب العراقيين ٣٤٨
الاستدلال الأول ٣٤٨
الاستدلال الثاني ٣٤٨
الفرق بين الاستدلالين ٣٤٩
مذهب الكرخي ٣٥١
المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٣٥٢
المرحلة الأولى ٣٥٢
المرحلة الثانية ٣٥٣
المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٣٥٥
العلاقة بين مسألة النسخ قبل التمكن من الفعل ومسألة تأخير البيان ٣٥٥

المبحث السادس: المسألة الرابعة: إضافة التحليل والتحريم إلى الأعيان ٣٥٧
المطلب الأول: مذهب العراقيين ٣٥٩
المذهب الأول ٣٥٩
المذهب الثاني ٣٦٠
المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٣٦٥
المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٣٦٧

الفصل الثالث: الاختلافات الأصولية بين مدرستي العراق وسمرقند في المسائل المتعلقة بالسنة وأثرها في أصول الفقه الحنفي ٣٦٩

المبحث الأول: المسألة الأولى: قول الصحابي أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا أو السنة كذا ٣٧٣
مذهب العراقيين ٣٧٣
مذهب السمرقنديين ٣٧٤
ما استقر عليه المذهب ٣٧٤

المبحث الثاني: المسألة الثانية: دلالة أفعال النبي ﷺ المجردة عن القرائن على الأحكام ٣٧٥
مذهب العراقيين ٣٧٥
مذهب السمرقنديين ٣٧٧
ما استقر عليه المذهب ٣٧٨
المبحث الثالث: المسألة الثالثة: حجية قول الصحابي ٣٧٩
مذهب العراقيين ٣٧٩
مذهب السمرقنديين ٣٨١
ما استقر عليه المذهب ٣٨١
الفصل الرابع: الاختلافات الأصولية بين مدرستي العراق وسمرقند في المسائل المتعلقة بالقياس وأثرها في أصول الفقه الحنفي ٣٨٣
المبحث الأول: المسألة الأولى: علاقة العلة بالحكم ٣٨٦
المطلب الأول: مذهب العراقيين والمعتزلة ٣٨٩
المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٣٩٧
المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٣٩٩
المرحلة الأولى: مرحلة الدبوسي ٣٩٩
المرحلة الثانية: مرحلة البزدوي والسرخسي ٤٠٢
المبحث الثاني: المسألة الثانية: حكم الأصل هل يثبت بالنص أو بالعلة، المسألة الثالثة: التعليل بالعلة القاصرة، المسألة الرابعة: اشتراط عدم وجود نص في الفرع ٤٠٥
المطلب الأول: مذهب العراقيين ٤٠٦
أولاً: عدم صحة التعليل بالعلة القاصرة أو اشتراط التعدية في العلة لصحتها ٤٠٧
ثانياً: اشتراط عدم وجود نص في الفرع لصحة قياسه على الأصل ولو كان موافقاً ٤٠٩
المطلب الثاني: مذهب السمرقنديين ٤١٠
أولاً: صحة التعليل بالعلة القاصرة ٤١١
ثانياً: عدم اشتراط انعدام نص في الفرع لصحة قياسه على الأصل وإن كان الحكم موافقاً ٤١١
المطلب الثالث: ما استقر عليه المذهب ٤١٣
المبحث الثالث: المسألة الخامسة: تخصيص العلة ونقض العلة ٤١٥
المطلب الأول مذهب العراقيين ٤١٦
نقض العلة عند العراقيين وعلاقته بتخصيص العلة ٤١٧

الاستحسان عند العراقيين وعلاقته بتخصيص العلة ٤١٨
مسلك الدوران عند العراقيين وعلاقته بتخصيص العلة ٤٢١
اشتراط العراقيين في القياس: أن لا يكون حكم الأصل مخالفاً للقياس وعلاقته بتخصيص العلة ٤٢٣
المطلب الثاني مذهب السمرقنديين ٤٢٥
الاستحسان عند السمرقنديين وعلاقته بمنهج عدم جواز تخلف الحكم عن العلة ٤٢٦
مسلك الطرد عند السمرقنديين وعلاقته بمنهج عدم جواز تخلف الحكم عن العلة... ٤٢٨
اشتراط كون حكم الأصل غير مخالف للقياس لصحة القياس عليه وعلاقته بمنهج عدم جواز تخلف الحكم عن العلة ٤٢٨
المطلب الثالث ما استقر عليه المذهب ٤٣٠
أولاً: مرحلة الدبوسي ٤٣٠
تخصيص العلة ونقضها عند الدبوسي ٤٣٠
الاستحسان عند الدبوسي وعلاقته بتخصيص العلة ٤٣٣
اشتراط كون حكم الأصل غير مخالف للقياس لصحة القياس عليه عند الدبوسي وعلاقته بتخصيص العلة ٤٣٦
مسلك الدوران ومسلك الطرد عند الدبوسي وعلاقتهما بتخصيص العلة ٤٣٧
ثانياً: مرحلة البزدوي والسرخسي ٤٣٨
دعوى قيام مسألة تخصيص العلة على الأصول الكلامية للمعتزلة ٤٤١
المبحث الرابع: المسألة السادسة: اشتراط كون العلة قائمة بمحل الحكم ٤٤٤
المبحث الخامس: المسألة السابعة: الاستصحاب ٤٤٦
مذهب الدبوسي ٤٤٦
مذهب العراقيين ٤٤٧
مذهب السمرقنديين ٤٤٩
ما استقر عليه المذهب ٤٤٩
تعليل بحث الاستصحاب في باب القياس عند الحنفية ٤٥٠
الخاتمة ٤٥٣
المراجع والمصادر ٤٥٧

المقدمة

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون، وأنزل عليه الفرقان ليخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الرسول الأمين والمبعوث رحمة للعالمين، يتلو عليهم آيات الله ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين، فصلوات الله وسلامه عليه وعلى آله المطهرين وأصحابه السابقين الأولين والذين اتبعوهم بإحسان من الأئمة المجتهدين والعلماء العاملين ومن اهتدى بهديهم إلى يوم الدين ... أما بعد.

فإن علم أصول الفقه هو أساس الفقه وعماده ولا يتصور وجوده بدونه، فكان توجهي بالدراسة لعلم الأصول لشرفه ومكانته العلمية وليقيني بوجوب وضعه في مكانته وأن يعطى فيها حقه من البحث والدراسة لمعرفة مداركه وطرائقه حتى تتخلص الأمة من العقم الذي أصابها في عصور التدهور والاضمحلال العلمي والجمود الفقهي، فتصبح قادرة على أن تنجب مفكرين أصلاء ومجتهدين مبتكرين، ثم كان توجهي إلى التراث الأصولي والفكر الأصولي الذي سار عليه الأئمة المجتهدون في عصور الازدهار للفقه الإسلامي فأنتجوا لنا أعظم ثروة فقهية في التراث الإسلامي عامة، وأردت من ذلك الإفادة منها بمعرفة الأصول الفكرية لهؤلاء الأئمة المجتهدين وتتبعها واستخلاص المناهج الأصولية التي ساروا عليها، ثم الاهتداء بها لإيجاد مناهج أصولية تلتقي معها وتتماشى مع العصر الحاضر وتتصدى لاستنباط الأحكام الفقهية لمستجداتنا المعاصرة.

وأردت من هذا الكتاب أن يكون دراسة تاريخية تحليلية تطبيقية لعلم أصول الفقه، فينظر إليه في مراحله المبكرة حيث كان فكراً في النفوس وملكة راسخة في الأعماق، فلا يتميز بحدود ولا يختص بأسماء وعناوين، وإنما خضع تحديده وتقسيمه للتدرج والتطور الذي هو سنة لتطور العلوم ونموها حتى ظهر وتميز كعلم مستقل، وبهذا خرج علم الأصول ممثلاً في علمائه ومؤلفاته وخصائصه، وكان من الطبيعي أن يتميز هذا العلم بمذاهب أصولية لها ملامحها وخصائصها فكان مجال تسابق وإبداع، فأثرى العلم ثراء كبيراً وبلغ التأسيس والتقعيد لمسائله حد التفوق.

وقد قصرت البحث في هذا الكتاب - لإدراك هذه الغاية - على أصول المذهب الحنفي ومناهج الأصوليين فيه، وكان دافعي لهذا الاختيار مصاحبتي الطويلة لأصول هذا المذهب والنظر المستمر في مناهج علمائه، حيث بدأت المصاحبة منذ اختياري لموضوع رسالة الماجستير التي كانت بعنوان (تطور الفكر الأصولي الحنفي، دراسة

تطبيقية للأدلة المختلف فيها).

ووجدت في ذلك البحث أن أصول المذهب الحنفي قد مرت بمراحل متدرجة ابتداءً بالتأصيل الفكري للمذهب إلى أن وصلت أصوله إلى مرحلة الاكتمال والنضوج والاستقرار في المناهج والقواعد والمسائل الأصولية، ووصلت إلى نتائج هامة كثيرة، كان من أبرزها إثبات وجود مدرستين أصوليتين متقدمتين في المذهب الحنفي قبل استقراره، هما مدرسة العراق ومدرسة سمرقند وأن لكل منهما منهجاً خاصاً في تناول مسائل الأصول وخصائص تتميز بها عن نظيرتها.

ثم جاء الإمام البزدوي (٤٣٠هـ) الذي بدأ استقرار المذهب عنده، فجمع بين المدرستين واستفاد من كل منهما وقرر مسائل وقواعد في الأصول كثيرة كان فيها مبدعاً ومتقناً ومتفنناً، ثم جاء الإمامان البزدوي (٤٨٢هـ) والسرخسي (٤٨٣هـ) فقررا المباحث والمسائل الأصولية في المذهب كافة وحققا المسائل للمذهب كاملة، فكان قولاهما المعتمد متى اتفقا ولم يخرج المتأخرون عن قول أحدهما إذا اختلفا، وبنيت المتون الأصولية على ما صنفا، فاكتمل في عهدهما بناء أصول المذهب الحنفي واستقر على ذلك.

لكن هذه الدراسة -رغم إثباتها هذه النتيجة- كان ينقصها البيان الوافي لأصول ومناهج كلتي المدرستين -مدرسة العراق ومدرسة سمرقند- وأثر هذه المناهج في أصول المذهب واستقراره.

وهذا لا يكون إلا باستقراء أصول المدرستين وأقوالهما في المسائل الأصولية واستخراج مناهجهما ومقارنتها، ثم النظر في كيفية اختيار من بعدهم لهذه الأصول والمناهج واستقرارهم عليها، فوقع اختياري في رسالتي الثانية -الدكتوراه- على هذا الموضوع فكانت بعنوان (الاختلافات الأصولية بين مدرستي العراق وسمرقند وأثرها في أصول الفقه الحنفي)، وقد اقتصرت في رسالة الدكتوراه على البحث في خلافاتهما، إذ بها تظهر المناهج وتتمايز ومن خلالها ندرك أثر المدرستين فيمن بعدهما، وإلا فإن دراسة كل مسائل أصول الحنفية طويلة وعسيرة ولا تكفيها السنون الطويلة.

ثم جاء هذا الكتاب ليكون جمعاً متجانساً بين البحثين، فأردت منه بيان مراحل تطور الفكر الأصولي الحنفي، وأن يكون دراسة تاريخية تحليلية تطبيقية من خلال المسائل الأصولية الخلافية بين المدارس الأصولية الحنفية المتقدمة.

والله تعالى أسأل أن يكون جهدي خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به وأن يجنبني فيه الزلل والخطأ، وما كان فيه من حسن فبتوفيق من الله عز وجل، وما كان فيه من

تقصير أو خطأ فلقلة بضاعتي وقصر باعي، والحمد لله رب العاملين.

د. هيثم عبد الحميد علي خزنة

٢٠٠٦/٨/٢٠م